

التبيان في تفسير القرآن

(154) بكلمة [أ]. الرابع - قال قتادة، كان يقال للناكح في الاسلام [أ] عليك لتمكن بمعروف أو لتسرحن باحسان، وهذا الكلام وإن كان ظاهره للاستفهام، فالمراد به التوبيخ، والتهديد، كما يقول القائل لغيره: كيف تفعل هذا وأنا غير راض به، على وجه التهديد له. قوله تعالى: (ولاتنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا) (22) - آية - . المعنى: قيل في معنى الآية قولان: أحدهما - قال ابن عباس، وقتادة، وعطاء، وعكرمة: إنه حرم عليهم ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من نكاح امرأة الأب. والثاني - أن يكون " ما نكح " بمنزلة المصدر، والتقدير: ولاتنكحوا نكاح آباءكم، أي مثل نكاح آباءكم، فعلى هذا يدخل فيه النهي عن حلل الأباء، وكل نكاح كان لهم فاسدا، وهو اختيار الطبري وقال: إن هذا الوجه أجود، لانه لو أراد حلل الأباء لقال: لاتنكحوا من نكح آباؤكم، وهذا ليس بطعن، لانه ذهب به مذهب الجنس، كما يقول القائل: لاتأخذ مأخذ أبوك من الاماء، فيذهب به مذهب الجنس ثم يفسره. ب (من). وقوله: (إلا ما قد سلف) معنى إلا لكن، وكذلك كل استثناء منقطع، كقول القائل: لاتبع من متاعي إلا ما بعت، أي لكن ما بعت فلا جناح عليك فيه، وقيل في معنى الآية قولان: أحدهما - " إلا ما قد سلف " فانكم لاتؤخذون به. الثاني - حكاه بعضهم: " إلا ما قد سلف " فدعوه، فهو جائز لكم، قال